



Dr. Thuraya Najdat Mohammed Shakir ^{*1a}

The Distribution of Duties in the Noble Prophetic Sunnah: An Analytical Study of the Hadith “Each of You Is a Shepherd, and Each of You Is Responsible for His Flock”

a) Department of Hadith and Its Sciences , College of Islamic Sciences , Tikrit University , Iraq .

KEY WORDS:

Distribution, Sunnah, Shepherd, Flock

ARTICLE HISTORY:

Received: 22/ 10 /2025

Accepted: 16 / 11 / 2025

Available online: 1 / 12/2025

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCES ISLAMIC SCIENCES JOURNAL , TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE <http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



ABSTRACT

The research titled “Distribution of Duties in the Noble Prophetic Sunnah: An Analytical Study of the Hadith ‘Each of You Is a Shepherd, and Each of You Is Responsible for His Flock’” explores the prophetic tradition that emphasizes responsibility within society according to one’s position and capability. It highlights how tasks are distributed among individuals and discusses the great responsibility placed upon women regarding their husbands, children, and other obligations mentioned in the noble Hadith. The structure of the study consists of three sections:

The first section presents preliminary definitions; the second section discusses the distribution of duties; and the third section provides an analytical study of the aforementioned Hadith. Finally, the research concludes with a summary of findings and a list of sources and references.

* Corresponding author: E-mail : thura.n.Mohammad@tu.edu.iq

توزيع المهام في السنة النبوية المطهرة حديث " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " أنموذجا دراسة تحليلية

م.د. ثريا نجدت محمد شاكر

(a) قسم الحديث وعلومه ، كلية العلوم الإسلامية ، جامعة تكريت ، العراق.

الخلاصة:

يتناول بحثي الموسوم ب (توزيع المهام في السنة النبوية المطهرة حديث كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته أنموذجا دراسة تحليلية) الحديث النبوي لهذا الحديث يدور حول مسؤولية في المجتمع عامة لكن كل حسب قدرته ، وتقسيم المهمات على اصحابها ومسؤولية المرأة عظيمة تجاه بحق الزوج والاولاد وغيرها من المسؤوليات الواردة في الحديث الشريف ، وقد اقتضت طبيعة البحث ان اقسمه الى ثلاث مباحث: المبحث الاول يتضمن تعريفات أولية ، والمبحث الثاني يتضمن توزيع المهام ، والمبحث الثالث دراسة تحليلية للحديث مذكور اعلاه ، وخاتمة وقائمة المصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية : توزيع، السنة، راع، الرعية

مقدمة

الحمد لله رب العالمين احكم الحاكمين ، اللطيف الواسع العليم ، الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ، فحمداً لك ربنا كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمداً ﷺ عبده ورسوله، القائل : من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ⁽¹⁾ الذي تركنا على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها إلا هالك، وعلى آله وصحبه أجمعين ﷺ ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد :

فشاءت إرادة الله تعالى ان تكون هذه الشريعة صفوة الشرائع وخاتمتها فقد اصطفى الله عز وجل لتبليغ هذه الرسالة والارشاد بها والهداية اليها رسوله وصفوة خلقه سيدنا محمد ﷺ حتى اتم الله عز وجل على يديه بناء هذا الدين واطهاره على الدين كله ومن عظيم فضل الله عز وجل ورعايته لنبيه الكريم ان اختار له صحبة الابرار ﷺ الذين استجابوا لدعوته واقتبسوا منه الاخلاص والامانة والخلق الرفيع حتى كانوا صفوة هذه الامة ، وقادتها ونجوم هدايتها ، وعن الصحابة الكرام ﷺ اخذ التابعون الاخيار اسرار التشريع وطرق استنباط الاحكام فكانوا نعم الوعاء الذي حفظ لهذه الامة علوم الشريعة ، ثم جاء من بعدهم تلاميذهم وهم اتباع التابعين الذين كان لهم الفضل في تدوين علوم الشريعة وحفظوا للامة الاسلامية ثروة حديثية لا يستغنى عنها ما تعاقب الليل والنهار فأنجبت الكثير من العلماء في شتى انواع العلوم الشرعية ، ومنها علوم الحديث والفقه الاسلامي وغيرها، وبرز منهم مجتهدون يشار اليهم بالبنان .

اذ وددت ان يكون موضوع بحثي بعنوان: (توزيع المهام في السنة النبوية المطهرة حديث "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" انموذجا دراسة تحليلية)

اهمية الموضوع : تتجلى اهمية الموضوع في أمور عدة :

من آداب الإسلام المسؤولية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)، قال العلماء: الراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره ، ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه ، والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته.

اسباب اختياري للموضوع :

وكان السبب في اختياري لهذا الموضوع وذلك :

⁽¹⁾ أخرجه البخاري ، كتاب العلم ، باب من يرد الله به خيراً يفقهه بالدين ، 25/1 ، رقم الحديث : (71)، ومسلم في صحيحه ، كتاب الامارة ، باب لاتزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين ، لا يضرهم من خالفهم ، 1524/3 ، رقم الحديث : (1037) .

1. قلة من تكلم في هذا الموضوع.

2. بيان مسؤولية كل فرد بالمجتمع.

وتتبع في عرض موضوع دراسة تحليلية وكما يلي :

يتضمن هذا العنوان دراسة تحليلية إضافة إلى توزيع الأدوار لكل شخص فالمبحث الأول يتضمن تعريف مفردات بعدها بيان دور كل شخص وبعدها دراسة تامة للحديث من تخريج وترجمة والحكم وشرح الحديث والفوائد المستنبطة من الحديث النبوي الشريف .

واقترضت طبيعة موضوع الدراسة ان اقسام البحث الى ثلاثة مباحث وخاتمة اوضحت فيها اهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: تعريفات أولية، ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: تعريف توزيع المهام.

المطلب الثاني: تعريف السنة والنبوة.

المبحث الثاني: توزيع المهام لكل راع.

المبحث الثالث: دراسة تحليلية لحديث كل راع وكلهم مسؤول عن رعيته.

الخاتمة.

ثم قائمة المصادر والمراجع.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبفضله تنزل الخيرات والبركات، وبتوفيقه تتحقق المقاصد والغايات، تم إكمال هذه الدراسة بفضله وبركته ، فما كان من صواب فمن الله وما كان من خطأ فمن نفسي، وأزكى صلوات الله وتسليماته على المبعوث رحمة للعالمين، نبي الرحمة وإمام الهدى سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَكْفُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أُكْسِبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذُنَا إِن تَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ^١ وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ^(١) .

(١) سورة البقرة : الآية (286).

المبحث الأول:

تعريفات أولية.

المطلب الأول: تعريف توزيع المهام.

توزيع لغة: مصدر وزع، توزيع الحصص، إعطاء أشخاص كل بمفرده، قسماً من شيء أو من مجموع أشياء متماثلة "توزيع مؤن"، مثلاً: تجزئة أموال شركة أو تركة "توزيع الأرباح على المساهمين - توزيع الثروة على أبناء الميت"، توزيع ضرائب: مجموع العمليات التي توزع بها الإدارة بين الدوائر الدنيا قسم الضريبة المحددة إجمالاً للدائرة العليا التي تنتمي إليها تلك الدوائر (1).

أما التوزيع اصطلاحاً: التفريق والتقسيم (2).

المهام لغة: مفردة مهمة: اختصاصات ومسؤوليات، ما يترتب على المرء القيام به من أعمال مسئول عنها، مهام الأمور: ما له أهمية كبيرة (3).

أما المهام اصطلاحاً: هو الأمر الشديد المفزع وما يدعو إلى اليقظة والتدبير (4).

(1) معجم اللغة العربية المعاصرة، لد أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط1، 1429 هـ، 2431/3.

(2) معجم ديوان الأدب، لأبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (ت: 350هـ) تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، طبعة: مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر، القاهرة 1424 هـ، 274 / 3.

(3) معجم اللغة العربية المعاصرة، لد أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط1، 1429 هـ، 2368/3.

(4) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، 995/2.

المطلب الثاني: تعريف السنة والنبوة.

أما السنة لغةً : السنة في اللغة العربية مأخوذة من كلمة سَنَّ بالفتح⁽¹⁾، وهو جريان الشيء وإطراده في سهولة، والأصل قولهم : سننت الماء على وجهي أسنه سنا، إذا أرسلته إرسالا ، وهي السيرة وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما سميت بذلك لأنها تجري جريا في طريق واضح⁽²⁾.

يقول الله تبارك وتعالى : ﴿ سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴾⁽³⁾.

ويقول الله تبارك وتعالى : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ حَلَّتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾⁽⁴⁾.
أما السنة اصطلاحاً : هي المصدر الثاني من مصادر التشريعية بعر القرآن الكريم ، ويمكن تعريف السنة إجمالاً بأنها : كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير ، وهي نوعان : سنة هدى، ويقال لها : السنة المؤكدة، كالأذان والإقامة، والسنن، والرواتب، والمضمنة، والاستنشق، على رأي، وحكمه كالواجب المطالبة في الدنيا؛ إلا أن تاركه يعاقب وتاركها لا يعاقب . وسنن الزوائد، كأذان المنفرد، والسواك، والأفعال المعهودة في الصلاة وفي خارجها، وتاركها غير معاقب⁽⁵⁾.

وان السنة شرع من الله عز وجل كما ان الكتاب شرع منه سبحانه وقد قال تعالى : ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾⁽⁶⁾، وأمر سبحانه باتباع رسوله في غير موضع في القرآن فهذا بمجرد يدل على ان السنة الثابتة عنه عنه ثبوتاً على حد ثبوت الكتاب العزيز حكمها حكم القرآن في النسخ وغيره وليس في العقل ما يمنع من

(1) ينظر: لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (ت: 711هـ)، دار صادر - بيروت، ط3، 1414 هـ، 226/13.

(2) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لأبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، عبد السلام محمد هارون دار الفكر، 1399هـ، 61/3.

(3) سورة الإسراء: آ. 77.

(4) سورة الفتح: آ. 23.

(5) ينظر: التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط1، 1403هـ، 122.

(6) سورة الحشر: آ. 7.

ذلك ولا في الشرع وقوله: ﴿ * مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (1)، ليس فيه الا ان ما يجعله الله منسوخا من الايات القرآنية سيبدله بما هو خير منه او بما هو مثله للمكلفين وما اتانا على لسان رسوله فهو كما اتانا منه (2)، كما قال سبحانه: إِنَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ (3).

أما النبوة لغةً : النبوة مشتقة من النبأ ، وهو الذي أنبأ عن الله ، وأخذت النبي من النبوة والنباوة، وهي الارتفاع من الأرض، لارتفاع قدره ولأنه شرف على سائر الخلق ، والجمع أنبياء (4).

وكل رسول نبي، والرسول لفظة مشتقة من الإرسال، وتعني التوجيه والبعث (5).

أما النبي اصطلاحاً : من أوحى إليه وحيا خاصا من الله بتوسط ملك أو بالهام في قلبه أو بالرؤيا الصالحة، وقد ختمت النبوة وانقطع الوحي بخاتم الأنبياء - صلى الله عليه وسلم - ، فالرسول أخص منه، لأن الرسول هو من أوحى إليه بالرسالة وبتنزيل الكتاب من الله تعالى ، والنبوة هي الإمامة (6).

(1) سورة البقرة: آ. 106.

(2) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، (ت: 1250)، محمد سعيد البديري أبو مصعب، دار الفكر، 1412، 325.

(3) سورة النجم: آ. 4.

(4) ينظر: لسان العرب، ، 302/15.

(5) الشفاء، للقاضي عياض، 726/2.

(6) ينظر: الملل والنحل، لأبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: 548هـ)، مؤسسة الحلبي، 197/1، التعريفات الفقهية، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي ، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان 1407هـ)، ط1، 1424هـ، 225.

المبحث الثاني:

توزيع المهام لكل راع.

المطلب الأول : لفظ الحديث

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كلكم راع ومسؤول عن رعيته فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيته والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال : والرجل في مال أبيه راع وهو مسؤول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته⁽¹⁾.

يتناول هذا المبحث قضية تخصص وتوزيع مهام لكل شخص حسب مكانه وإن الرسول صلى الله عليه وسلم راع فروقات وانزل منزلة لكل إنسان على طاقته ، والمرأة راعية في بيت زوجها لكنها لا تستطيع أن ترعى الأولاد والرجل مع قوته ، وكذلك العبد عند سيده والآن في ظل التطور لا يوجد نظام العبد والرقيق ولكن لدينا قضية الموظف أن يوضع رجل مناسب في مكان مناسب في الدوائر والمؤسسات الدولة ، وأن يكون إنسان مهني ومحافظ على شرف المهنة لذلك نجده يبدع في مجال عمله ، أما إذا كان شخص غير مؤهل لذلك المكان فنجد عوائق تصيب ذلك المؤسسة ، حيث نجد الرسول صلى الله عليه وسلم وزع ما يناسب من دور لكل شخص حسب منزلته .

المطلب الثاني : معنى الحديث

قوله : (كلكم راع) أصله راعي ، إعلال قاض ، من رعى رعاية ، وهو حفظ الشيء وحسن التعهد له ، والراعي : هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره ، فك ل من كان

(1) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، (ت: 256)، د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير ، اليمامة، 1407، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس ، باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه ، 848/2، برقم: (2278)، وصحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، (ت: 261هـ)، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، 1459/3، برقم: (1829).

تحت نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته ، فإن وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر ، وإن كان غير ذلك طالبه كل أحد من رعيته بحقه⁽¹⁾. وهي دعوة للناس إلى الأمانة، حيث أنه لا إيمان لمن لا أمانة له، وإلى الصديق، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإلى الرحمة: الرحمة العامة الشاملة⁽²⁾، وصلوات الله وسلامه على من قال: ((إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُّهْدَاةٌ))⁽³⁾.

الإمام راع وهو مسؤول عن رعيته تدل على وجوب طاعة الأئمة وإقامة حقوقهم، فكذاك هـ نا على وجوب أمر الرعية على الأئمة⁽⁴⁾، وإن كان واليا ومن عدم الخيانة إن كان موليا عليه وكل راع مسؤول عن رعيته في الآخرة فكل من كان تحت نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقات ذلك فإن وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر وإلا طالبه كل أحد من رعيته بحقه في الآخرة فالإمام أي الأعظم أو نائبه في رواية فالأمير راع فيمن ولي عليهم يقيم فيهم الحدود والأحكام على سنن الشرع ويحفظ الشرائع ويجاهد العدو وهو مسؤول عن رعيته⁽⁵⁾.

والرجل في أهله وهو مسؤول عن رعيته الرجل لكن رعيته محصورة؛ هو راع في أهل بيته، في زوجته، في ابنه، في بنته، في أخته، في عمته، في خالته، كل من في بيته، يجب عليه أن يرعاهم أحسن رعاية؛ لأنه مسؤول عنهم من النفقة وحسن العشرة⁽⁶⁾، ووجوب القيام بحق الرعية وإرشادهم لمصالحهم

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني ، (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي ، 190/6.

(2) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، لعبد الحليم محمود (ت: 1397هـ)، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، 6.

(3) المستدرک علی الصحیحین ، لمحمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري ، (ت: 405 هـ)، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، 1411هـ، 91/1، برقم: (100)، أخرجه الحاكم وقال: هذا حديث صحيح على شرطهما.

(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 221/24.

(5) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، 1356هـ، 38/5.

(6) شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، لمحمد بن عرّ الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرُّومِي الكَرْمَانِي، الحنفِي، المشهور بـ ابن المَلَك (ت: 854 هـ)، لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب ، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1، 1433 هـ، 256/4، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ، ط7، 1323 هـ، 99/8، وشرح رياض الصالحين ، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، 150/3.

الدينية والدنيوية، وردعهم عن ما يضرهم في دينهم ودنياهم ، لذلك الرجل راع في أهل بيته ومحاسب على ذلك يوم القيامة ⁽¹⁾.

والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيته بحسن تدبير المعيشة والنصح له والشفقة والأمانة وحفظ نفسها وماله وأطفاله وأضيافه (وهي مسؤولة عن رعيته) هل قامت بما عليها أولاً؟ فإذا أدخل الرجل قوته بيته فالمرأة أمينة عليه ⁽²⁾، فالمرأة حقوق وعليهن واجبات، مثل الرجال، لهم حقوق وعليهم واجبات؛ لأن لكل مخلوق شخصيته وحرية وكرامته، وتفكيره ورغباته، وواجبات المرأة تتفق مع طبيعتها، فعليها شؤون البيت، وواجبات الرجل الكفاح والعمل والإنفاق على الأسرة، وهذا حكم النبي صلى الله عليه وسلم بين علي وفاطمة رضي الله عنهما، إذ جعل فاطمة في البيت تديره وترعاه، وعليها خارج البيت، عليه الجهاد والعمل والبحث عن الرزق ، وليس في هذا إهمال للمرأة أو إنقاص من أهليتها أو الطعن في كفايتها وعقلها وعلمها، وإنما قسمة الواجبات كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم يتفق مع طبيعة وفطرة وقدرة كل من الرجل والمرأة، بل إن الإسلام في هذا أراد صون المرأة والحفاظ على كرامتها وعدم تعريضها للأذى والسوء، والدرجة الزائدة للرجل هي درجة القوامه والقوامه ليست استبداداً أو تعسفاً أو تسلطاً وترفعاً، وإنما هي تكليف بالإدارة والرعاية والولاية والنفقة ⁽³⁾.

والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته ، الخادم مسؤولاً عن رعاية مال سيده، حافظاً له مؤتمناً عليه، ينمي به ما استطاع، ويحفظه من الضياع، ولا يخزن سيده في ماله أو ولده أو أهله، ولينصح لسيده في كل ما له صلة به، والمراد من الخادم هنا هو العبد ، وإن كان أعم منه ⁽⁴⁾.

(1) ينظر: تطريز رياض الصالحين ، لفصيل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت: 1376هـ)، د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد

دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1423 هـ، 425/1.

(2) التيسير بشرح الجامع الصغي، للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ، (ت: 1031هـ)، مكتبة الإمام الشافعي، 1408هـ ، الرياض، 2/219، وعون المعبود شرح سنن أبي داود ، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي ، دار الكتب العلمية، 1995م، 8/104.

(3) التفسير الوسيط، لوهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر - دمشق، ط1، 1422 هـ، 124/1-125.

(4) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي، 248/12.

وفي عصرنا الحالي لا يوجد عبد أو ما شابه ذلك ، لكن وجد كثير من اشخاص في الدوائر الدولة ان يوضعون في اماكن تناسب قدراتهم عقلية وامكانية ، فالرسول صلى الله عليه وسلم قال : ((إذا وُسِّدَ الأمر لغير أهله فانتظروا الساعة))⁽¹⁾، فالرجل المناسب في المكان المناسب، فلا تسند الوظيفة إلا لمن هو أهل لها، لغرض أن تبرز كفاءته وصفاته، فالنبي صلى الله عليه وسلم اعتذر لأبي ذر رضي الله عنه لما طلب منه أن يستعمله، بل حذره من خطر ذلك عليه مما عرفه عنه صلى الله عليه وسلم ، فعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمّرَنَّ على اثنين ولا تُولَّيَنَّ مال يتيم))⁽²⁾، وعنه قال : قلت يا رسول الله ألا تستعملني؟ فضرب بيده على منكبي ثم قال : ((يا أبا ذر إنك ضعيفٌ، وإنها أمانةٌ، وإنها يوم القيامة خزيٌّ وندامةٌ إلا من أخذها بحقها، وأدَّى الذي عليه فيها))⁽³⁾.

وقد يكون الرجل حسن السيرة، معروفاً بين الناس بأخلاقه وفضائله لكنه ليس أهلاً لتولي المناصب العامة، فلو أعطي له منصب مع ين فسيؤدي به إلى عواقب سيئة، فالحديث معناه أنه إذا أنيط برجل منصب، ولم يكن أهلاً لقيادته فسيؤول إلى خراب وإلى دمار، وانتظار الساعة يعني : خراب ذلك الشيء. وفي حديث آخر يرويه الحاكم بسند صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((مَنْ استعمل رجلاً من عصابة - أي طائفة - وفيهم من هو أَرْضَى الله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين))⁽⁴⁾، ويعرف هذا الشخص من خلال حسن تصرفه، وصيت سمعته بين المسلمين، وقد ظهر ذلك عياناً، واشتهر بفضائله بينهم، فهذا يقدم على غيره.

(1) صحيح البخاري: كتاب العلم: باب من رفع صوته بالعلم، 33/1، برقم: (59).

(2) صحيح مسلم: كتاب الإمارة: باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، 1457/3، برقم: (1826).

(3) صحيح مسلم: كتاب الإمارة: باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، 1457/3، برقم: (1825).

(4) المستدرک على الصحيحين: كتاب الأحكام، 104/4، برقم: (7023).

المبحث الثالث:

دراسة تحليلية لحديث كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته

المطلب الأول : لفظ الحديث وتخرجه

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كلكم راع ومسؤول عن رعيته فالإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيته والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال : فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال : والرجل في مال أبيه راع ومسؤول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته⁽¹⁾.

تخريج الحديث: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، وأخرجه الإمام المسلم في صحيحه.

ترجمة رجال السند:

أبو اليمان: الحكم بن نافع البهراني أبو اليمان الحمصي مشهور بكنيته ثقة ثبت ، يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة مات سنة اثنتين وعشرين⁽²⁾.

شعيب: شعيب بن أبي حمزة دينار أبو بشر الأموي، الإمام، الثقة، المتقن، الحافظ، أبو بشر الأموي مولاهم، الحمصي، الكاتب، واسم أبيه: دينار، سمعه محمد بن حمير يقول: رافقت الزهري إلى مكة، فكنت أدرس أنا وهو القرآن جميعاً، وقال أبو داود: أبوه دينار مولى زياد⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري : كتاب العتق : باب العبد راع في مال سيده ونسب النبي صلى الله عليه وسلم المال إلى السيد ، 902/2، برقم: (2419)، وصحيح مسلم : كتاب الامارة : باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم ، 1459/3، برقم: (1829).

(2) تقريب التهذيب ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، (ت: 852)، محمد عوامة، دار الرشيد، 1406، 176.

(3) سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، (ت : 748هـ)، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ، 188/7.

الزهري: محمد ابن عبد الله ابن مسلم ابن عبيد الله ابن عبد الله ابن شهاب الزهري المدني ابن أخي الزهري صدوق له أوهام، مات سنة اثنتين وخمسين وقيل بعدها⁽¹⁾.

سالم بن عبدالله: سالم بن عبد الله ابن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب العدوي ، الإمام، الزاهد، الحافظ، مفتي، المدينة، أبو عمر، وأبو عبد الله القرشي، العدوي، المدني، مولده: في خلافة عثمان⁽²⁾.

عبدالله بن عمر: عبد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب أبو عبد الرحمن العمري المدني عابد من السابعة مات سنة إحدى وسبعين، وقيل: بعدها

الحكم على الحديث: حديث صحيح⁽³⁾.

غريب الحديث: لا يوجد.

المطلب الثاني : المعنى العام للحديث

أي حافظ ملتزم بإصلاح وهو ما قام عليه وما هو تحت نظره ، (وكل راعٍ مسؤول عن رعيته) في الآخرة فهو مطلوب بالعدل وفيه وإن وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ إلا وفرو إلا طالبه كل أحد منهم بحقه في الآخرة، (فالإمام) الأعظم أو نائبه (راعٍ) فيمن ولى عليهم (وهو مسؤول عن رعيته) هل راعى حقوقهم أولاً؟ (والرجل راعٍ في أهله) زوجته وغيرها، (وهو مسؤول عن رعيته) هل وفاهم حقهم من نحو نفقة وكسوة وحسن عشرة؟ (والمرأة راعية في بيت زوجها) بحسن تدبير المعيشة والنصح له والشفقة والأمانة وحفظ نفسها وماله وأطفاله وأضيافه (وهي مسؤولة عن رعيته) هل قامت بما عليها أولاً؟ فإذا أدخل الرجل قوته بيته فالمرأة أمينة عليه ، (والخادم راعٍ في مال سيده) بحفظه والقيام بما يستحقه عليه من حسن خدمته ونصحه ، (وهو مسؤول عن رعيته) كذلك (فكلكم راعٍ في مال أبيه) بحفظه وتدبير مصلحته، (وهو مسؤول عن رعيته) كذلك فكلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته (عمم ثم

(1) تقريب التهذيب، 490، وتهذيب التهذيب، لأبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ، 299/12.

(2) سير أعلام النبلاء، 4/457-458.

(3) تقريب التهذيب، 314.

خصص وقسم الخصوصية إلى جهة الرجل وجهة المرأة وهكذا ثم عمم آخرًا تأكيداً لبيان الحكم أولاً وآخرًا⁽¹⁾.

المطلب الثالث : الفوائد المستنبطة من الحديث

أنواع المسؤوليات المذكورة في الحديث :

مسؤولية الحاكم تجاه شعبه الحاكم محاسبٌ أمام الله - تعالى - عن كلِّ ما يقع منه من أخطاءٍ أو استغلالٍ لمكانته فيما ليس من حقه، وعلى التجاوز في استعمال سلطته ، وإنما تتحقق إمامة الحاكم حين يتولى أمور رعيته، ويتتبع احتياجاتهم، ويقف في صفهم بالحق، ويقيم حدود الله - تعالى - وأحكامه فيما بينهم، ويعدل في الحكم بينهم كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾⁽²⁾، ويسعى في قضاء حوائجهم الدينية والاجتماعية، والاقتصادية، والأمنية، ويؤمن لهم ما يحتاجونه من المرافق العامة؛ كالمساجد والمدارس والمستشفيات، ويؤلى عليهم من الأعوان من يخاف الله - تعالى - فيهم، ويردُّ المظالم إلى أصحابها ، ويشمل ذلك إن كان الحاكم والياً على فئة قليلة أو عامة كبيرة من الناس، ويكون الحاكم مسؤولاً عن رعيته أيضاً من خلال نصحتهم بما ينفعهم في دنياهم وآخرتهم، فيجلب لهم الخير ويدفع عنهم الشر، ويساعدهم في ذلك، فيغلق ويسد ما يأخذ بأيديهم لمعصية الله - تعالى -، وهو مسؤولٌ على القضاء على الفساد والفراغ المؤدي بالشباب إلى ذلك، فيفتح لهم المجال للإبداع والترقُّع بمستويات العلم كافة، ويؤمن لهم الوظائف والأعمال التي تسهل عليهم سبل العيش، وسيُسأل كذلك عن كلِّ ما يقتضي السؤال عنه سواء في أمور الدين أو الدنيا، وعن رفقه برعيته ولينه بهم، وإحسانه لهم.

أ. مسؤولية الرجل تجاه أهله:

تتضمن رعاية الرجل لأهل بيته تدبيره لأموالهم، وإعطاءهم حقوقهم، والاجتهاد في إصلاحهم وجلب الخير لهم، وإبعادهم عما يُسبب لهم الهلاك والضلال؛ لأنَّ في صلاحهم واستقامتهم السعادة وراحة القلب والطمأنينة له، وفي الإحسان إليهم إحساناً لنفسه ، ومن واجباته المسؤول عليها الإنفاق عليهم، وحسن معاشرتهم لهم، بالإضافة إلى تربية الأبناء تربيةً تقوم على المبادئ الإسلامية التي تصلحهم في دنياهم وآخرتهم، ويحسن معاملتهم، ويرفق بهم ، وأن يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويعلق قلوبهم بطاعة

(1) التيسير بشرح الجامع الصغير ، للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ، (ت:1031هـ)، مكتبة الإمام الشافعي ، 1408هـ، 219/2.

(2) سورة المائدة: آ. 8.

الله -تعالى- وعبادته، ويكفل تعليمهم العلوم الدينية والدنيوية ومكارم الأخلاق، وتشمل هذه معظم واجبات هذه المسؤولية الأب والأم معاً، حيث إنّ دورهما معاً متكامل لا تناقض فيه .

ب. مسؤولية المرأة تجاه أهل بيتها:

جعل الإسلام المرأة ملكة بيتها، وأوكل إليها مجموعة من المهمات وألزمها بها، وهي ال مسؤولية على السكينة في بيتها وتحقيق الاستقرار فيه، ويساعدها الزوج في تحقيق ذلك بإعطائها حقوقها ، وهي القائمة على بيتها بما يُحقّق فيه الأُنس والراحة والسكن، ومسؤولة عن تربية أبنائها تربيةً تعينهم في دنياهم وآخرتهم.

ت. مسؤولية الخادم تجاه المخدم:

تتحقّق رعاية الخادم لمخدومه بعدة أمور، منها ما يأتي :

- 1 -أن يتعهّد المال الذي بيده له، ويحافظ عليه، ولا يتصرّف به بأيّ وجهٍ إلّا بما يسمح سيّده له في ذلك.
- 2 -أن يقوم بخدمته بما يحقّق له حاجته وعلى الوجه الذي يرضيه .
- 3 -أن يقوم بما وُكّله سيّده إليه أحسن قيامٍ، لأنّه محاسبٌ عنه بين يدي الله - عز وجل- يوم القيامة.
- 4 -أن يكون أميناً على أهل بيته وولده، ويرضى له ما يرضى لنفسه، ويبعد عنه ما لا يرضاه لنفسه .

ثمار تحمّل المسؤولية ورعايتها:

- 1- الشعور بضرورة وأهميّة أداء الأمانة لأصحابها، سواءً كان ذلك أمام الخلق أم أمام الله - عز وجل-
- 2- الإخلاص في العمل، والاستمرار فيه، ونيل ثقة الناس واحترامهم .
- 3- الشعور بالسعادة كلّما أدّى المسلم ما عليه بأمانةٍ .
- 4- تماسك الشعوب وتعزيز قوّةم والتعاون فيما بينهم .
- 5- شعور الإنسان بحريّة اختياراته وقراراته، ومساواته مع غيره من أفراد المجتمع .
- 6- صلاح المجتمع الناتج عن صلاح الأفراد .
- 7- الشعور بالمسؤوليّة تجاه الآخرين، وأنّ أيّ تقصيرٍ سيؤدّي إلى أذية الغير، فيسارع الشخص إلى إزالة أسبابها وتجنّبها .

الخاتمة

من أهم نتائج هذا البحث وثمرته التي توصلت إليها بفضل الله تعالى :

1. المسؤولية في المجتمع المسلم عامة وكل بحسبه وقدرته.
2. تقسيم المهمات على أصحابها.
3. أعظم مسؤولية في المجتمع المسلم رعاية الإمام الأعظم لرعيته.
4. الرجل راع في أهل بيته يطعمهم ويكسوهم ويربيهم ويعلمهم .
5. مسؤولية المرأة عظيم وذلك بالقيام بحق زوجها وواجبتها نحو أولادها .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- 1. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط7، 1323 هـ.
- 2. إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول ، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني ، (ت: 1250)، محمد سعيد البدري أبو مصعب، دار الفكر، 1412.
- 3. تطريز رياض الصالحين، لفیصل بن عبد العزيز بن فیصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت: 1376هـ)، د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1423 هـ.
- 4. التعريفات الفقهية ، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي ، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان 1407 هـ)، ط1، 1424 هـ.
- 5. التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، ط1، 1403 هـ.
- 6. التفسير الوسيط، لوهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر - دمشق، ط1، 1422 هـ.
- 7. تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، (ت: 852)، محمد عوامة، دار الرشيد، 1406.
- 8. تهذيب التهذيب ، لأبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326 هـ.

9. التيسير بشرح الجامع الصغي، للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، (ت: 1031هـ)، مكتبة الإمام الشافعي، 1408هـ، الرياض.
10. التيسير بشرح الجامع الصغير، للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، (ت: 1031هـ)، مكتبة الإمام الشافعي، 1408هـ.
11. السنة وملائتها في التشريع الإسلامي، لعبد الحليم محمود (ت: 1397هـ)، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
12. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ت: 748هـ)، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ.
13. شرح رياض الصالحين، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض.
14. شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، لمحمد بن عزة الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرؤمي الكرمانى، الحنفى، المشهور بـ ابن الملك (ت: 854 هـ)، لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1، 1433 هـ.
15. الشفا، العلامة القاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصني (ت: 544هـ)، تحقيق عبده علي، دار الفحاء.
16. صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، (ت: 256)، د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، 1407.
17. صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، (ت: 261هـ)، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.
18. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي.
19. عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، 1995م.
20. فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، 1356هـ.
21. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (ت: 711هـ)، دار صادر - بيروت، ط3، 1414 هـ.
22. المستدرك على الصحيحين، لمحمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، (ت: 405 هـ)، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، 1411هـ.
23. معجم اللغة العربية المعاصرة، لد أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط1، 1429 هـ.
24. معجم اللغة العربية المعاصرة، لد أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط1، 1429 هـ.
25. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.
26. معجم ديوان الأدب، لأبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (ت: 350هـ)، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، طبعة: مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر، القاهرة.
27. معجم مقاييس اللغة، لأبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ.
28. الملل والنحل، لأبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: 548هـ)، مؤسسة الحلبي.

Sources and References

- **The Holy Qur'an**

1. Irshad al-Sari li Sharh Sahih al-Bukhari, by Ahmad ibn Muhammad ibn Abi Bakr ibn Abd al-Malik al-Qastallani al-Qutaybi al-Misri, Abu al-Abbas, Shihab al-Din (d. 923 AH), Al-Matba'a al-Kubra al-Amiriyya, Egypt, 7th ed., 1323 AH.
2. Irshad al-Fuhul ila Tahqiq Ilm al-Usul, by Muhammad ibn Ali ibn Muhammad al-Shawkani (d. 1250 AH), edited by Muhammad Sa'id al-Badri Abu Mus'ab, Dar al-Fikr, 1412 AH.
3. Tatreez Riyad al-Salihin, by Faisal ibn Abd al-Aziz ibn Faisal ibn Hamad al-Mubarak al-Harimili al-Najdi (d. 1376 AH), edited by Abdul Aziz ibn Abdullah ibn Ibrahim al-Zir Al-Hamad, Dar al-Asimah for Publishing and Distribution, Riyadh, 1st ed., 1423 AH.
4. Al-Ta'rifat al-Fiqhiyyah, by Muhammad Amim al-Ihsan al-Mujaddidi al-Barkati, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah (reprint of the old Pakistan edition, 1407 AH), 1st ed., 1424 AH.
5. Al-Ta'rifat, by Ali ibn Muhammad ibn Ali al-Zayn al-Sharif al-Jurjani (d. 816 AH), revised and verified by a group of scholars under the supervision of the publisher, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut – Lebanon, 1st ed., 1403 AH.
6. Al-Tafsir al-Wasit, by Wahbah ibn Mustafa al-Zuhayli, Dar al-Fikr, Damascus, 1st ed., 1422 AH.
7. Taqrib al-Tahdhib, by Ahmad ibn Ali ibn Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani al-Shafi'i (d. 852 AH), edited by Muhammad Awwamah, Dar al-Rashid, 1406 AH.
8. Tahdhib al-Tahdhib, by Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH), Matba'at Da'irat al-Ma'arif al-Nizamiyyah, India, 1st ed., 1326 AH.
9. Al-Taysir bi Sharh al-Jami' al-Saghir, by Imam al-Hafiz Zayn al-Din Abd al-Ra'uf al-Manawi (d. 1031 AH), Maktabat al-Imam al-Shafi'i, Riyadh, 1408 AH.
10. Al-Taysir bi Sharh al-Jami' al-Saghir, by Imam al-Hafiz Zayn al-Din Abd al-Ra'uf al-Manawi (d. 1031 AH), Maktabat al-Imam al-Shafi'i, 1408 AH.
11. Al-Sunnah wa Makanatuha fi al-Tashri' al-Islami, by Abdul Halim Mahmoud (d. 1397 AH), Al-Maktabah al-Asriyyah, Saida – Beirut.
12. Siyar A'lam al-Nubala', by Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al-Dhahabi (d. 748 AH), edited by a group of scholars under the supervision of Shaykh Shu'ayb al-Arna'ut, Mu'assasat al-Risalah, 3rd ed., 1405 AH.

13. Sharh Riyad al-Salihin, by Muhammad ibn Salih ibn Muhammad al-Uthaymin (d. 1421 AH), Dar al-Watan for Publishing, Riyadh.
14. Sharh Masabih al-Sunnah by al-Baghawi, by Muhammad ibn Izz al-Din Abd al-Latif ibn Abd al-Aziz ibn Amin al-Din ibn Firshta al-Rumi al-Karmani al-Hanafi, known as Ibn al-Malak (d. 854 AH), verified by a specialized committee under the supervision of Nur al-Din Talib, Idarat al-Thaqafah al-Islamiyyah, 1st ed., 1433 AH.
15. Al-Shifa, by the scholar Qadi Abu al-Fadl Iyad ibn Musa al-Yahsubi (d. 544 AH), verified by Abduh Ali, Dar al-Fayha.
16. Sahih al-Bukhari, by Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Ju'fi (d. 256 AH), edited by Dr. Mustafa Dib al-Bugha, Dar Ibn Kathir, Al-Yamamah, Beirut, 1407 AH.
17. Sahih Muslim, by Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Husayn al-Qushayri al-Naysaburi (d. 261 AH), edited by Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi, Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
18. Umdat al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari, by Badr al-Din Mahmud ibn Ahmad al-Ayni (d. 855 AH), Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
19. Awn al-Ma'bud Sharh Sunan Abi Dawud, by Muhammad Shams al-Haqq al-Azim Abadi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1995 CE.
20. Fayd al-Qadir Sharh al-Jami' al-Saghir, by Abd al-Ra'uf al-Manawi, Al-Maktabah al-Tijariyyah al-Kubra, 1356 AH.
21. Lisan al-Arab, by Muhammad ibn Mukarram ibn Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din ibn Manzur al-Ansari al-Ruwayfi' al-Ifriqi (d. 711 AH), Dar Sadir, Beirut, 3rd ed., 1414 AH.
22. Al-Mustadrak 'ala al-Sahihayn, by Muhammad ibn Abdullah Abu Abdullah al-Hakim al-Naysaburi (d. 405 AH), edited by Mustafa Abd al-Qadir Ata, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1411 AH.
23. Mu'jam al-Lughah al-'Arabiyyah al-Mu'asirah, by Dr. Ahmad Mukhtar Abd al-Hamid Umar (d. 1424 AH) with the assistance of a research team, Alam al-Kutub, 1st ed., 1429 AH.
24. Mu'jam al-Lughah al-'Arabiyyah al-Mu'asirah, by Dr. Ahmad Mukhtar Abd al-Hamid Umar (d. 1424 AH) with the assistance of a research team, Alam al-Kutub, 1st ed., 1429 AH.
25. Al-Mu'jam al-Wasit, compiled by the Academy of the Arabic Language in Cairo (Ibrahim Mustafa / Ahmad al-Zayyat / Hamid Abd al-Qadir / Muhammad al-Najjar), Dar al-Da'wah.

26. Mu‘jam Diwan al-Adab, by Abu Ibrahim Ishaq ibn Ibrahim ibn al-Husayn al-Farabi (d. 350 AH), edited by Dr. Ahmad Mukhtar Umar, Dar al-Sha‘b for Journalism, Printing, and Publishing, Cairo.
27. Mu‘jam Maqayis al-Lughah, by Abu al-Husayn Ahmad ibn Faris ibn Zakariya, edited by Abd al-Salam Muhammad Harun, Dar al-Fikr, 1399 AH.
28. Al-Milal wa al-Nihal, by Abu al-Fath Muhammad ibn Abd al-Karim ibn Abi Bakr Ahmad al-Shahrastani (d. 548 AH), Al-Halabi Publishing House.